ذكر فيه (عن عبد ا بن دينار عن ابن عمر عن عمر أنه نهى عن بيع امهات الاولاد) إلى آخره ثم قال (هكذا رواية الجماعة وغلط بعض الرواية عن عبد ا بن دينار فرفعه إلى النبي A وهو وهم لا يحل ذكره) - قلت - اخرجه الدار قطني في سننه مرفوعا من حديث يونس بن محمد عن عبد العزيز بن مسلم عن عبد ا بن دينار عن ابن عمر وذكره ابن القطان في باب الاحاديث التى ضعفها عبد الحق وعند ابن القطان انها صحيحة أو حسنة قال ابن القطان وعندي